

26845 - ماذا يفعل بمن شارك محلاً للتصوير

السؤال

رجل تشارك مع آخر في دكان آلات التصوير وقد تاب فكيف ينهي شراكته فيه بحيث لا يخسر ؟ وما حكم ما يأتيه من كسب هذا الدكان ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ينهي الشراكة بالتقويم ويصطلح هو وإياه على القيمة التي يرضاها الشخصان جميعا وما دخل عليه من ذلك فهو مباح له إلا إذا كان شيء من ذلك قيمة لتصوير ذوات الأرواح أو شيء من المحرمات الأخرى فلا يجوز له أكل ذلك بل عليه أن يتصدق به أو يصرفه في مشروع خيري .